

Distr.
LIMITED

A/AC.237/L.20/Add.1
17 February 1994
ARABIC
Original : ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ

الدورة التاسعة

جنيف ، ١٨-٧ شباط/فبراير ١٩٩٤
البند ٧ من جدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة المعقدة في جنيف

مشروع التقرير

المقرر: ماتشي سادوفسكي (بولندا)

المحتويات

الفصل		المفعحة	الفقرات
شامنا - استعراض أنشطة الأمانة المؤقتة بما في ذلك استعراض المندوبين الخارجيين عن الميزانية ١ - ١٦ ١ - ١٣ ٢ - ١٤	٤ ٤ ٥	٤ ٤ ٥	٩ - ٢ ٩ - ١ ٩ - ٥
سادسا - المسائل الإجرائية والمؤسسية والقانونية باء - تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها عملها ١ - المداولات ٢ - الاستنتاجات	٢ ٢ ٢ ٣	٢ ٢ ٢ ٣	٩ - ١ ٩ - ١ ١ - ١ ٩ - ٥

سادسا - المسائل الإجرائية والمؤسسية والقانونية

باء - تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها عملها

١ - المداولات

- ١ - نظرت اللجنة في هذا البند في جلستيها العامتين الثالثة والرابعة المعقودتين يومي ١٥ و ١٦ شباط/فبراير ، استنادا إلى مذكرة من الأمانة المؤقتة (A/AC.237/53) عرضها المدير التنفيذي في الجلسة العامة الثالثة . وفي الجلسة نفسها كرر ممثل المنظمة العالمية للارصاد الجوية عرض الأمين العام لتلك المنظمة توفير المكان اللازم للأمانة الدائمة لاتفاقية ، وفقاً لاحكام وشروط يتفاوض عليها ، في المبني الجديد للمنظمة المتوقع اكتماله في عام ١٩٩٧ .
- ٢ - وألقى بيانات بشأن هذا البند ممثلو ١٩ دولة ، منهم واحد تحدث باسم الجماعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها . وقد أكدت هذه البيانات المعايير المختلفة المطروحة في مذكرة الأمانة المؤقتة وأعربت عن تفضيلات فيما يتعلق بالخيارات المؤسسية التي ناقشتها المذكرة ، ولا سيما فيما يتعلق بموقع الأمانة الدائمة داخل الإطار المؤسي لمنظمة قائمة . وظهر تأييد عام لترتيب فعال التكلفة للأمانة الدائمة يشجع التعاون مع الأمانات الأخرى المتصلة وما يتربّ على هذا من وفورات في تكاليف التشغيل ، يمكن أن يتضمن تواجدها في مكان واحد مع عدة أمانات من هذا القبيل . واعتبرت إمكانية ضم اتفاقيات مختلفة تتصل بالتنمية المستدامة ، مع أماناتها ، في إطار مؤسي واحد ، مسألة جديرة بالدراسة على المدى الطويل . وعلق عدد ممثليين على الجوانب المالية للترتيبات الالزامية للأمانة الدائمة ، فأكدوا ضمن عوامل أخرى على الحاجة إلى وجود قاعدة مالية سليمة لتشغيلها . وأبرز العديد من الممثلين الحاجة إلى استقلال الأمانة الدائمة وإلى درجة مناسبة من الامتناع الإداري والمرونة ، مع الإقرار في الوقت ذاته بإمكانية تحقيق هذه الأهداف عن طريق ترتيب متفاوض عليه مع منظمة مضيفة .
- ٣ - وعلق عدد من الممثلين على الحاجة إلى تقييم مزايا موقع مادية مختلفة للأمانة الدائمة ، بما في ذلك مراكز الأمم المتحدة المختلفة . ونقل وفد أوروجواي رسمياً عرض بلده استضافة الأمانة الدائمة ، وأشارت ممثلة سويسرا إلى المساهمة التي يقدمها بلدها في توفير الأماكن الالزامية للأمانة المؤقتة ، مع عدد من أمانات الاتفاقيات الأخرى ، وفي التخطيط لتوفير أماكن لهذه الأمانات في مرفق جديد في وقت ما مستقبلاً .

٤ - ورد الأمين التنفيذي على ما طرح من أمثلة خلال المناقشة التي جرت بشأن هذا البند وأوضح قضايا معينة أثيرت فيها .

٢ - الاستنتاجات

٥ - أحاطت اللجنة علماً مع التقدير بالتحليل الوارد في الوثيقة A/AC.237/53 للخيارات المؤسسية للأمانة الدائمة وللمسائل المالية وسائل الموظفين .

٦ - وأيدت اللجنة الاستنتاج القائل إن الأمانة المؤقتة مستظل في حاجة إلى العمل بعد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف خلال فترة انتقالية تنتهي في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥ وأنه ينبغي بالتالي للأمانة الدائمة أن تبدأ عملياتها اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٩٦ . وأوصت اللجنة بأن تبني الأمانة الدائمة على أسم الأمانة المؤقتة ، تخلياً للاستمرارية .

٧ - وبعد أن استعرضت اللجنة الخيارات المؤسسية المبنية في الوثيقة (الفرع رابعاً) قررت موافقة دراسة كل هذه الخيارات في دورتها العاشرة .

٨ - وطلبت اللجنة من الأمانة المؤقتة أن تقدم إليها معلومات إضافية في دورتها العاشرة لدعم هذه الدراسة ، مع الاهتمام خاصه بإمكانية التفاوض على ترتيب لتوفير مكان للأمانة الدائمة في إطار منظمة مضيفة ، ولو مبدئياً . وفي هذا الصدد ينبغي للأمانة استكشاف الترتيبات الممكنة مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بما في ذلك الترتيبات المالية والإدارية وال المتعلقة بالموظفين . كما ينبغي لها التثبت من مضمون العرض المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بتوفير المكان اللازم . وينبغي للأمانة توفير معلومات موجزة عن سوابق الاتفاقيات الأخرى في هذا الصدد ، سواء كانت هذه الاتفاقيات تعمل مستقلة أو في داخل إطار منظمة مضيفة . وينبغي لتقدير الأمانة أن يوفر قدر الإمكان دلائل على التكاليف والفوائد النسبية لمختلف الخيارات .

٩ - وأحاطت اللجنة علماً باهتمام أوروغواي باستضافة الأمانة الدائمة وبالمرافق التي توفرها مويسراً للأمانة المؤقتة . وقررت اللجنة النظر في الموقع المادي للأمانة الدائمة على ضوء ما ستجريه من استعراض للترتيبات المؤسسية الممكنة .

شامنا - استعراض أنشطة الأمانة المؤقتة بما في ذلك
استعراض الصندوقين الخارجيين عن الميزانية

١ - المداولات

١٠ - عرض الأمين التنفيذي ، في الجلسة العامة الثالثة المعقدة في ١٥ شباط / فبراير ، مذكرة تتضمن معلومات عن الأنشطة الحالية للأمانة المؤقتة والمسائل الإدارية ومسائل الميزانية ، بما في ذلك مسائل الموظفين ، وال الحاجة إلى مساهمات في الصندوقين الخارجيين عن الميزانية للذين أنشأهما قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ ، وهو صندوق التبرعات الخاص لمشاركة البلدان النامية في دورات اللجنة (الفقرة ١٠) والصندوق الاستثماري لعملية التفاوض (الفقرة ٢٠) . واستوفى الأمين التنفيذي وهو يعرض المذكرة المعلومات المقدمة فيها ولا سيما فيما يتعلق بالمساهمات في كلا الصندوقين .

١١ - وشكر المساهمين في هذين الصندوقين ولكنه في الوقت نفسه أعرب عن أسفه لأن عدم كفاية التمويل المتاح للمشاركة قد استلزم تخفيض عدد البلدان المملوكة في هذه الدورة . ولاحظ أن الدعم المالي قد عُرض لمندوب واحد من كل من ٨١ بلدا وأن ٦٧ بلدا قد استفادت من هذا العرض . وأعرب عن أمله في أن تتاح مساهمات كافية في الوقت المناسب لتمويل المشاركة في الدورة العاشرة للجنة .

١٢ - وفيما يتعلق بالتكاليف التشغيلية للأمانة المؤقتة استرعى الأمين التنفيذي الاهتمام إلى المعلومات المفصلة المقدمة في جدول مرفق بالمذكرة (المرفق ١) وإلى ضرورة توافر مساهمات إضافية للصندوق الاستثماري لعملية التفاوض لكي يتتسن الحفاظ على المستوى الحالي لنشاط الأمانة المؤقتة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ .

١٣ - وألقى ببيانات ممثلو ١٦ دولة ، فقدم ممثلو البلدان المتقدمة معلومات عن مساهمات بلدانهم الحالية والمقبلة في أحد الصندوقين الخارجيين عن الميزانية أو كليهما ، معترفين بالحاجة إلى توافر مساهمات في الوقت المناسب ، وكذلك عن خططهم لتوفير دعم ثنائي لوظائف في الأمانة المؤقتة . وكان يسع بعض هؤلاء الممثلين بيان مستويات من المساهمات أعلى بكثير ، مراعاة للحاجة إلى الحفاظ على أوسع درجة ممكنة من المشاركة في اللجنة ولتزاييد طلب اللجنة للخدمات من الأمانة المؤقتة . ووفر أحد الممثلين معلومات عن المساعدة الثنائية المقدمة إلى بلدان المحيط الهادئ الجزيرية النامية ، بما في ذلك من أجل المشاركة في أعمال اللجنة . وأعرب ممثل أحد البلدان النامية عن أمله في أن يتتسن تمويل مندوبين اثنين من كل بلد في المستقبل ، بالنظر

إلى ضرورة تغطية الوفود اجتماعيين متزامنين . وأكد ممثل بلد نام آخر أهمية الحفاظ على التوازن الجغرافي في توفير الموظفين للأمانة المؤقتة . وفيما يتعلق بهذه النقطة الأخيرة ، التي أيدتها الأمين التنفيذي ، بين ممثل بلد متقدم أن بلده قد يتمكن من توفير دعم ثانوي لوظيفة يمكن أن يشغلها موطن من بلد نام .

٢ - الاستنتاجات

١٤ - أحاطت اللجنة علما بالمعلومات المقدمة من الأمانة المؤقتة عن أنشطتها وعن حالة الصندوقين الخارجيين عن الميزانية ، وأعربت عن تقديرها لجهود المساهمين في هذين الصندوقين ، ولأعمال الأمانة المؤقتة ، ولشفافية تقريرها .

١٥ - وأعربت اللجنة عن قلقها لأنه لم يتتسن للأمانة المؤقتة الحفاظ على المستوى العادي من التمويل لمشاركة البلدان النامية والبلدان الأخرى في الدورة التاسعة للجنة . وأعربت عنأملها في أن يتتيح توافر مساهمات كافية لصندوق التبرعات الخام ، قبل الدورة التاسعة بوقت كاف ، العودة إلى العمل بترتيبيات التمويل المعتمدة . ولاحظت تطور ممارسة الأمانة في إدارة هذه الترتيبات ، بما في ذلك أولوياتها بالنسبة لتخفيض الدعم المالي لأغراض المشاركة ، على نحو يأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخامسة للبلدان التي توفر أعضاء في مكتب اللجنة وأفرقتها العاملة (الفقرات ٤١-٣٩ من الوثيقة A/AC.237/54) .

١٦ - واعترفت اللجنة بأن المهام التي أستدتها للأمانة المؤقتة تشقل كاهل قدرات الأمانة ومواردها ، ورحبـت بالمساهمات المالية الهامة المعلنة خلال الدورة ، التي تعكس إدراكـا متزايدـا للـحاجـة إلى مدخلـات تقـنية وتحليلـية من الأمانـة المؤـقتـة في عمـليـة الاتـصال واستـعراض المـعلومات بمـوجب الـاتفـاقـيـة ، وكذلك اـحتـياـجـات مشـروعـ كـلـيـمـكـيـ .

- - - - -